

وسائل الشيعة

[262] البعيد عنه وإِأَعْلَم. (31865) 6 - أحمد بن محمد البرقي في (المحاسن) عن جعفر بن محمد، عن ابن القداح عن أبي عبد الله عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله كان يستهدي ماء زمزم وهو بالمدينة. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في الحج (1). 17 - باب استحباب شرب ماء الميزاب والاستشفاء به. (31866) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن عبد الله بن جعفر وغيره وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد الله جميعاً، عن يعقوب بن يزيد، عن يحيى بن المبارك، عن عبد الله بن جبلة، عن صارم (1) قال: اشتكى رجل من إخواننا بمكة حتى سقط في الموت فلقيت (2) أبا عبد الله عليه السلام في الطريق فقال: يا صارم (3) ما فعل فلان؟ قلت: تركته بالموت جعلت فداك فقال: أما لو كنت مكانكم لسقيته من ماء الميزاب، فطلبنا عند كل أحد فلم نجده، فبينما نحن كذلك إذا ارتفعت سحابة ثم ارعدت وأبرقت وأمطرت فجئت إلى بعض من في المسجد وأعطيته درهما وأخذت قدحه ثم أخذت من ماء الميزاب فأتيته به فسقيته منه فلم أبرح من عنده حتى شرب سويقاً وصلح وبرئ (4).

_____ 6 - المحاسن: 574 / 22. (1) تقدم في الباب 20 من أبواب مقدمات الطواف. الباب 17 فيه حديث واحد 1 - الكافي 6: 387 / 6. (1) كذا في المحاسن، وفي نسخة: مصادف (هامش المخطوط) وكذلك المصدر. (2) في المصدر: سقط للموت فلقينا. (3) في المصدر: يا مصادف. (4) في المصدر زيادة: بعد ذلك. (*)
